

ساري حنفي وجاد شعبان وكارين سيفيرت*

الإقصاء الاجتماعي للاجئين

الفلسطينيين في لبنان:

تأملات في الآليات التي تعزز فقرهم الدائم**

تعيش أغلبية اللاجئين الفلسطينيين في لبنان في حال من الفقر يمكن ملاحظتها من خلال عدد من المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية مثل الدخل المنخفضة، والأصول القليلة التي تحوزها الأسرة، والمسكن الفقير، والتحصيل العلمي المتواضع، والصحة السقيمة، وسواها. غير أن هذه العوامل، وإن كانت تكمل ما يعنيه أن تكون أسرة فلسطينية فقيرة، لا تكفي لتفسير دوام الحالة الاجتماعية - الاقتصادية المتدنية التي يعيشها معظم الأسر الفلسطينية. وترى هذه المقالة أن تقييد النفاذ إلى المؤسسات الاجتماعية والمهنية الرئيسية في المجتمع يؤثر تأثيراً هائلاً في أوضاع الأسر الفلسطينية المعيشية، ويصف كتاب المقالة هذا التقييد بأنه إقصاء اجتماعي منهجي، فيرسمون خطوطه العريضة، ويلتفتون إلى المخيم بصفته شكلاً من "الإقصاء المديني" يفاقم التمييز القانوني القائم ضد اللاجئين الفلسطينيين. وتستند المقالة إلى مسح أسري اقتصادي - اجتماعي وطني للاجئين الفلسطينيين في لبنان أجري السنة المنصرمة، كي تحلل أسباب هذا الفقر الذي أظهر المسح نتائجه.

الأملك، وهم، في معظمهم، حبيسو مخيمات أو معازل، ويعتمدون جزئياً على المساعدة الإنسانية، وغالباً ما يعيشون في أوضاع اجتماعية - اقتصادية مريضة. وهذه المقالة ستعنى أولاً، بالكيفية التي

I - مدخل إلى الإقصاء الاجتماعي

الفلسطينيون في لبنان لاجئون منذ ما يزيد على ٦٠ عاماً، ويجب أن يُوصفوا، بصورة أدق، بأنهم لاجئون طويلو الأمد، وهم يعيشون وضعاً لا يُحسدون عليه سببته مفاعيل غياب الحل في كل من بلد الأصل وبلد اللجوء على السواء. فاللاجئون طويلو الأمد في لبنان غالباً ما يكونون مجردين من حقوقهم الاجتماعية - الاقتصادية أو المدنية، كحق العمل، وممارسة المهن، وتسيير الأعمال، وحياسة

* ساري حنفي: أستاذ علم اجتماع في الجامعة الأميركية في بيروت • جاد شعبان: أستاذ اقتصاد في الجامعة الأميركية في بيروت • كارين سيفيرت: باحثة في الشؤون الاقتصادية.

** الترجمة: ثائر ديب.

وبدرجة ما سياسية. يقول فالاً ولايبير،^٢ في إشارة إلى اللجنة الأوروبية:

[...] لكل مواطن الحق في مستوى أساسي معين للمعيشة، وفي المشاركة في بنى اجتماعية ومهنية رئيسية: العمل؛ السكن؛ الرعاية الصحية؛ التعليم؛ وغير ذلك [...] وفي تجاوز لتنوع الأوضاع من بلد إلى آخر، فإن "الإقصاء الاجتماعي" ينزع إلى ترسيخ آية في المجتمع تقصي جزءاً من السكان عن الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وعن حصّتهم من الازدهار العام. [...] والمشكلة الآن ليست مشكلة تفاوت بين قمة السلم الاجتماعي وقاعدته (أعلى/ أدنى)، وإنما بين من يحتلون موقعاً مريحاً ضمن المجتمع، وأولئك الذين هم على الهامش منه (داخل/ خارج).

واللافت في تنظير اللجنة الأوروبية هو إلحاحها، أولاً، على دور الإقصاء الاجتماعي كمشكلة بنيوية (على هدي التقليد الفرنسي)،^٤ واهتمامها، ثانياً، بالمهاجرين الذين يعيشون في أوروبا، والذين ليسوا بالمواطنين بالضرورة. وتنطوي هذه النقطة الأخيرة على أن الاحتواء الاجتماعي، كعلاج للإقصاء، لا ينطبق على المواطنين فحسب، بل على المهاجرين أو اللاجئين أيضاً، الأمر الذي يجعل لهذا التنظير أهمية بالنسبة إلى دراستنا.

ويبين برّمان وفيليبس^٥ بعض المؤشرات الموضوعية والذاتية المعنية بالاحتواء الاجتماعي، ويعتمدان في الحالات التي يناقشانها على متغيرات ديموغرافية (سكانية) بينها العمر، والجنس، والمنطقة، والإثنية، والعمالة، وسواها:

- ١ - الاحتواء في نظام الضمان الاجتماعي: مدى الحصول على خدمات الضمان الاجتماعي.
- ٢ - الاحتواء في سوق العمل: مدى الوصول إلى الوظائف، والعمالة بدوام كامل أو جزئي.
- ٣ - الاحتواء في سوق السكن: مدى النفاذ إلى الأحياء؛ السكن المدعوم أو المحمي؛ التشرّد؛ إلخ.
- ٤ - تغطية الخدمات الصحية: مدى الحصول على الخدمات الصحية، ومعدلات الوفيات.
- ٥ - الاحتواء في نظام التعليم وخدماته: مقدار الحصول على الخدمات التعليمية والثقافية ومدى

يؤثر فيها افتقار اللاجئين الفلسطينيين إلى الحقوق وإقصاؤهم الاجتماعي، في أوضاعهم المعيشية، ثم ستتناول ثانياً، الكيفية التي يؤثر فيها ذلك في حالة "اللا"عمل، أي البطالة التي يعيشونها.

وستعمد هذه الدراسة، استناداً إلى نموذج طوره كل من برّمان وفيليبس،^١ إلى تحديد بعض مجالات الإقصاء الاجتماعي للاجئين الفلسطينيين في لبنان، هذا الإقصاء الذي هو عملية يجري عبرها تقييد النفاذ إلى المؤسسات الاجتماعية والمهنية الكبرى في المجتمع، الأمر الذي يؤثر تأثيراً هائلاً في أوضاع اللاجئين المعيشية. ومما تجدر ملاحظته منذ البداية أنه بينما تدافع هذه المقالة بقوة عن أوجه معينة من الاحتواء (Inclusion) الاجتماعي للفلسطينيين في المجتمع اللبناني، فإن ذلك لا ينطبق على الميدان السياسي، ذلك بأنه، لا اللاجئين الفلسطينيون ولا الشعب اللبناني يرغبون في ذلك. وستتم، أدناه، مناقشة هذه القضية بمزيد من العمق تحت عنوان توطين الفلسطينيين.

فيما يتعلق بالاحتواء الاجتماعي في ميادين التعليم والصحة، وفي بعض الخدمات المجتمعية، فإن كثيراً من هذه الأمور تقدّمه وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، التابعة للأمم المتحدة (الأونروا)، وستنطرق إلى المخيم بصفته شكلاً من الإقصاء المدني يفاقم التمييز القانوني القائم ضد اللاجئين الفلسطينيين. وتعتمد هذه الدراسة على مسح أسري اقتصادي - اجتماعي وطني للاجئين الفلسطينيين في لبنان، أجرته الجامعة الأميركية في لبنان والأونروا، وغطى عينة تعدادها ٢٥٠١ أسرة فلسطينية. وقد جمعت المعطيات في أواخر تموز/ يوليو وأوائل آب/ أغسطس ٢٠١٠، بعد مقابلة الأسر في المخيمات والتجمعات التي بلغ مجموعها ٣٢ محلّة.^٢ ويمكن تعريف الإقصاء الاجتماعي بأنه تهميش أو عزل عن نظام أخلاقي يترافقان مع تراتبية في المكانة، أو في مجموعة من الحقوق والواجبات والالتزامات. وقد تطور الإقصاء الاجتماعي بمرور الزمن كي يشتمل على أوجه اقتصادية واجتماعية،

الشديد والطبيعة القمعية التي وسمت السيطرة على المخيمات في تلك الفترة من جانب الشرطة والجيش والمكتب الثاني (المخابرات العسكرية اللبنانية)^{١١} وتجمع أغلبية اللاجئين في مخيمات، ولاحقاً، تحوّل بعض المخيمات الموقّعة التي كانت محطات عبور وانتقال إلى مخيمات ثابتة،^{١٢} ويوجد الآن ما يزيد على ٤٢٥,٦٤٠ لاجئاً فلسطينياً مسجّلاً لدى الأونروا في لبنان.^{١٣} غير أن أرقام المسح الذي أجرته الجامعة الأميركية في لبنان مع الأونروا تشير إلى أنه لا يقيم في البلد سوى ما يتراوح بين ٢٦٠,٠٠٠ و٢٨٠,٠٠٠ لاجئاً فلسطينياً، مع هامش خطأ يبلغ ٥٪. ويعيش ٦٢٪ من هؤلاء اللاجئين في ١٢ مخيماً من المخيمات الرسمية المنتشرة في أرجاء لبنان، بينما يعيش ٣٨٪ في تجمّعات يقع معظمها في جوار تلك المخيمات. وأغلبية اللاجئين المقيمين تتركز في الجنوب (٥٥٪ في صيدا وصور)، ثم في منطقة وسط لبنان (٢٢٪)، ثم في الشمال (١٩٪)، والبقاع (٤٪). ويمكن تصنيف اللاجئين الفلسطينيين في لبنان في ثلاث مجموعات بحسب تسجيلهم رسمياً،^{١٤} فاللاجئون الفلسطينيون، في معظمهم، "مسجّلون" لدى كل من الأونروا والسلطات اللبنانية، ويفيدون من الخدمات التي تقدّمها الأونروا. أمّا المجموعة الثانية فتتكون من لاجئين "غير مسجلين" ويبلغ تعدادهم ٣٥,٠٠٠، كما قدرّت في سنة ٢٠٠٤ منظمات غير حكومية تعمل في المخيمات. وهؤلاء يقعون خارج تفويض الأونروا لأنهم تركوا فلسطين بعد سنة ١٩٤٨، ويتخذون ملجأ خارج مناطق عمل الأونروا، وهم مسجّلون لدى الحكومة اللبنانية. وقد بدأت الأونروا خدمة السكان غير المسجلين في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. أمّا المجموعة الثالثة (٣٥٠٠ فرد) فتتكون من لاجئين "فتقدي الأوراق الثبوتية"، وغير مسجلين لدى أي هيئة في لبنان، أو أي وكالة دولية، وبالتالي، لا يملكون أي وثائق صالحة، وهم يستطيعون الوصول إلى بعض خدمات الأونروا. وهؤلاء يقاسون أوضاعاً اجتماعية - اقتصادية صعبة نظراً إلى افتقارهم إلى دخل مستقر كونهم مقيدين عن العمل، ولا مدخل لديهم

التمييز في هذه الصعد.

٦ - الاحتواء السياسي: تقييد إمكان التمثيل الانتخابي أو عضوية الحكومة.

٧ - الاحتواء في الخدمات المجتمعية: مدى النفاذ إلى مرافق الترفيه وخدمات الحي.

٨ - الاحتواء على صعيد المكانة الاجتماعية:

تكافؤ الفرص والتشريع المناهض للتمييز: مدى الوصول إلى المرافق الاجتماعية والترفيهية.

ومع أن هذه المؤشرات تلفت إلى دور المجتمع

والدولة في تأمين الاحتواء الاجتماعي، إلا إن

المجتمع مؤلف أيضاً من جماعات إثنية، فضلاً عن

الجماعات المعرفة بحسب المعالم الديموغرافية.

ويطور بزّمان وفيليبس^٦ ميدانين آخرين من ميادين

الاحتواء الاجتماعي مع مؤشراتهما في سياق ما

يدعوه ديلانتي^٧ "جماعات الإثنوس"، الأمر الذي

ينطبق على جماعات اللاجئين التي نتناولها. وهذان

الميدانان المتعلقان بالجماعة هما، أولاً، تحديد هوية

الجماعة (العضوية وتعريف الشخص لهويته طوعياً؛

المصالح المشتركة؛ الشعور بالانتماء؛ اللغة)، وثانياً،

المشاركة مع الجماعة (الانتساب إلى منظمات؛ الأنشطة

الثقافية والترفيهية؛ تمضية وقت الفراغ؛ شبكات

الصدقة). واللافت في بُعدي الإقصاء الاجتماعي، بُعد

المجتمع وُبعد الجماعة، هو أنهما يُعنيان في المقام

الأول بالسيرورات (أكثر من عنايتهما بالنتائج) التي

يغدو من خلالها الأفراد وجماعاتهم مستقّبين،

ومتفاضلين، وغير متكافئين اجتماعياً.^٩

II - إطلالة تاريخية

قصة الوجود الفلسطيني في لبنان هي،

في جانب منها، قصة انقسامات إثنية - وطنية

عميقة، ومواجهة سياسية، وسجال أيديولوجي

في أعوام ما بعد الحرب الأهلية. فخلال الحرب

العربية - الإسرائيلية في سنة ١٩٤٨، لجأ إلى

لبنان ١٠٠,٠٠٠ فلسطيني، وقد تحدّث كثيرون من

اللاجئين الذين التقاهم حنفي ولانغ^{١٠} عن العنف

المحيطة، ولديه هيئة حاكمة قادرة على التعامل مع القضايا البلدية داخل المخيم. وفيما يتعلق بالناحية المجتمعية، فإن سكان المخيم، نسبياً على الأقل، يتكاملون اجتماعياً واقتصادياً - في المكان المفتوح - مع الجوار المحيط وسوق العمل. أما "المكان المغلق" فهو المكان الذي لا يلبي واحداً على الأقل من هذه الشروط، والمخيمات المنظمة كـ "أمكنة مغلقة" تشكل معازل مدنيّة أو أطرافاً تقع على هامش المدينة، وتفتقر إلى المساحات العامة والخضراء، وتكون طرقها ومساكنها بائسة. ومفهوماً المخيم المغلق والمخيم المفتوح هما مفهومان مجازيان ولا يعكسان واقعاً جغرافياً (أي أن المخيم المغلق ليس معزولاً جغرافياً بالضرورة)، ولا واقعاً سياسياً (أي أن حرية التعبير في المخيم المفتوح ليست أفضل بالضرورة منها في المخيم المغلق). وكما يوضح الجدول رقم ١ أدناه، فإن معدل الفقر ليس أعلى مقارنة بالسكان المحليين إلا في لبنان والأراضي الفلسطينية (وخصوصاً في الضفة الغربية)، على الرغم من حقيقة أن الأراضي الفلسطينية ليس فيها تمييز مؤسسي في سوق العمل.^{١٧} ولا شك في أن هذا التمييز في سوق العمل يؤدي دوراً في معدل الفقر كما يلاحظ في لبنان. وهكذا، فإن العامل الذي يساهم في رفع معدل الفقر ويتقاسمه اللاجئون في لبنان والضفة الغربية هو خاصية "المكان المغلق"، الأمر الذي يبيّن مقدار بروز مثل هذا المكان، ليس فيما يتعلق بأحوال اللاجئين المعيشية فحسب، بل فيما يتعلق بهويتهم المدنية أيضاً. غير أن تحليلنا، في المقابل، ليس هدفة أن يوحي، بأي حال من الأحوال، بأن ثمة تجانساً داخل كل بلد من بلاد اللجوء، فذلك يعود في معظمه إلى مواقع المخيمات، فبعض المخيمات يقع داخل سياق مدني، بينما تقع مخيمات أخرى على هوامش المدن، وعددٌ منها مخيمات معزولة في مناطق ريفية، والفوارق بين هذه المخيمات ضخمة في بعض الأحيان.

إلى الرعاية الصحية، أو مرافق التعليم، أو غير ذلك من أشكال العون الإنساني، كتحصين سكنهم على سبيل المثال. وثمة منظمات محلية أخرى، كالهلال الأحمر الفلسطيني، تقدّم خدمات صحية للاجئين فاقد الأوراق الثبوتية، إلا إنهم يضطرون في معظم الحالات إلى أن يدفعوا لقاء هذه الخدمات.^{١٥}

III - الفلسطينيون في المخيمات: إقصاء مدني

يمكن لعوامل كثيرة أن تؤدي دوراً في دفع الجماعة اللاجئة إلى الفقر والإقصاء الاجتماعي، وما نراه في هذه المقالة هو أن المخيم، كمكان، هو بين ثلاثة عوامل رئيسية تساهم في الإقصاء الاجتماعي والفقر المستوطن في بعض الجماعات اللاجئة الفلسطينية. أما العاملان الآخريان فهما: أولاً، العيش في منطقة مدنيّة أحيائها فقيرة أشبه بـ "العشوائية" أو التجمعات غير الرسمية، والثاني، الخضوع للتمييز في سوق العمل.^{١٦}

وفي حين أن الفوارق بين سكان المخيمات وسكان المدينة من اللاجئين (السكان خارج المخيمات) هي فوارق ضئيلة نسبياً في سورية، وفي الأردن بدرجة أقل، فإن الفجوة بين لاجئي المخيم (والتجمع) ولاجئي المدن في لبنان والأراضي الفلسطينية المحتلة هي فجوة هائلة. ففي سورية والأردن، يتمتع اللاجئون بنفاذ إلى التعليم المجاني، وبفرص العمل المتكافئة نسبياً، كما يمكنهم عبور الحدود الوطنية والعمل في الخارج بسهولة نسبياً، فضلاً عن أن المخيمات في الأردن وسورية هي، بصورة عامة، أمكنة مفتوحة تنظّمها الدولة المضيفة، أما في لبنان فهي تقع في أماكن مغلقة. ويُعرف "المكان المفتوح" بأنه مكان مفتوح مدنيّاً ومجتمعياً على السواء، والمكان المدني المفتوح ينظّمه البلد المضيف بحيث يبدو مثل أي حيّ سكني متدني الدّخل، ويُتاح له الاتصال بالمدن والقرى

الجدول رقم ١

العلاقة بين معدل الفقر، ونوع المخيم، والتميز في سوق العمل

البلد/ المنطقة	التميز في سوق العمل	الهيئة الحاكمة في المخيم	نوع المخيم	معدل الفقر مقارنة بالمعدل المحلي
مصر	موجود	-	لا وجود لمخيمات	مقارب
سورية	لا توجد تشريعات تمييزية	سلطة مركزية وقوية	مكان مفتوح	مقارب
الأردن	لا توجد تشريعات تمييزية	سلطة مركزية وقوية	مكان مفتوح	مقارب
قطاع غزة	لا توجد تشريعات تمييزية	قوية	مكان شبه مفتوح	أعلى قليلاً
الضفة الغربية	لا توجد تشريعات تمييزية	ضعيفة نسبياً	مكان مغلق	أعلى
لبنان	موجود	ضعيفة جداً	مكان مغلق	أعلى

فإن ثلثي اللاجئين الفلسطينيين هما من الفقراء،^{٢٠} إذ يُقدَّر عدد هذين الثلثين بـ ١٦٠,٠٠٠ نسمة، علاوة على أن معدل الفقر في المخيمات أعلى منه في التجمعات، فنحو $\frac{٣}{٤}$ المقيمين في المخيمات هم من الفقراء، بينما يبلغ عدد الفقراء في التجمعات أكثر من نصف المقيمين هناك بقليل. كما جرى تقويم الفقر بحسب الطيف الأقصى للفقر، فعتبة الفقر القصوى البالغة ٢,١٧ دولار أميركي تتيح شراء غذاء يكفي الحاجات الغذائية اليومية للاجئ الفلسطيني البالغ، وقد لوحظ أن ٦,٦٪ من اللاجئين الفلسطينيين ينفقون أقل من المبلغ الضروري لتغطية حاجاتهم الغذائية اليومية الأساسية. ويبلغ تعداد هؤلاء ١٦,٠٠٠ نسمة. أمّا معدل الفقر الأقصى في المخيمات (٧,٩٪) فهو تقريباً ضعف الملاحظ في التجمعات (٤,٢٪).

وفيما يتعلّق بالأحوال المدنية والبيئية في مخيمات اللاجئين، فإن مسح الجامعة الأميركية في بيروت والأونروا يرصد نوعية السكن الرديء التي لا تزال مشكلة ماثلة في أماكن عيش معظم اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، فـ ٤٠٪ تقريباً من الأسر لديها تسرب مياه من أسقف بيوتها أو جدرانها، و٨٪ منها تعيش في أكواخ سقوفها و/أو جدرانها مصنوعة من التوتياء، أو الخشب، أو

وبحسب المسوح المتعددة التي أجرتها "فافو" مؤسسة أبحاث نرويجية للعلوم الاجتماعية والدراسات الدولية^{١٨} في الأردن وسورية، فإن أحوال اللاجئين الفلسطينيين المعيشية خارج المخيمات لا تختلف كثيراً عن أحوال معيشة عموم السكان في البلد المضيف،^{١٩} إلا إن وضع اللاجئين الذين يعيشون في مخيمات، هو أسوأ من وضع أولئك الذين يعيشون خارج المخيمات، الأمر الذي يصحّ في البلاد المضيفة كافة، وهو ما يثبته المسح الذي قامت به الجامعة الأميركية في بيروت مع الأونروا، والذي بيّن أن المخيمات هي، بصورة عامة، أسوأ من التجمعات، من حيث معدلات الفقر، والأمن الغذائي، والتحصيل العلمي. غير أنه تجدر الإشارة إلى أن الأحوال المعيشية خارج المخيمات تتنوّع كثيراً، فالأسر التي تعيش في أحياء وتجمعات مثل الزاهرية في طرابلس، والطريق الجديدة في بيروت، أو دلاعة وحى الزهور في صيدا، أو سعدنايل وتعلبايا في البقاع، هي في المعدل أفضل حالاً من الأسر التي تعيش في المخيمات، إلا إن بعض التجمعات، ولا سيما في المناطق الزراعية في صور، فيه أسر تعيش أوضاعاً أسوأ كثيراً من الأوضاع التي نجدها في المخيمات. وبحسب مسح الجامعة الأميركية والأونروا،

توطينهم، كما أن المناخ الفلسطيني نفسه يرفض التوطين، ويصرّ على حقّ الفلسطينيين في العودة إلى وطنهم، فلسطين. إلاّ إن مواقف لبنانية من عودة الفلسطينيين إلى ديارهم تُستخدم في بعض الأحيان لتبرير سياسات التمييز ضدّ اللاجئين الفلسطينيين، إذ لا يزال وضعهم القانوني بعد ٦٠ عاماً هو وضع الأشخاص الأجانب، الأمر الذي أدى إلى سياسات تضييق فيما يتعلق بحقوق الفلسطينيين الاجتماعية والاقتصادية والمدنية^{٢٤}.

أ - التوطين كفضاعة

التوطين هو الفزاعة التي كثيراً ما استخدمتها أفسام من المجتمع اللبناني لإحداث رهاب عام من منح الفلسطينيين حقوقاً مدنية. وفي الواقع، فإن الجماعات السياسية اللبنانية بعضها يتهم بعضاً، عبر افتتاحيات كبريات الصحف اللبنانية ("النهار"، "الأخبار"، "السفير"، "الأوريان لوجور") بتعزيز التوطين، ذلك الفعل الذي يرقى إلى مستوى الخيانة. فعلى سبيل المثال، فإن العنوان الرئيسي لصحيفة "الأخبار" اللبنانية في ٢ تموز/يوليو ٢٠٠٧، كان: "برنامج إعادة بناء مخيم البارده تمهيداً للتوطين"، كما أن آخرين (وبينهم مراجع دينية) يعتبرون مجرد الحديث عن حقّ الفلسطينيين في العمل خطوة أولى في اتجاه التوطين، فضلاً عن أن أيّ سجال بشأن الحقوق المدنية والاقتصادية إنما يبدأ بالتشديد على أن الغاية يجب ألا تكون التوطين، لدرجة إحلال تدخلات إنسانية وأمنية قصيرة الأمد محل المبادرات المتعلقة بمنح الفلسطينيين حقوقاً طويلة الأمد. وسنرى أدناه أن التغيرات التي حدثت مؤخراً في أنظمة العمل ليست استثناء من هذه القاعدة، بل إن الأساس المشترك الوحيد بين مختلف الأحزاب السياسية اللبنانية هو استخدام التوطين كموضوع تابو.

وما يغيب عن هذا السجال هو الفرد الفلسطيني، واستخدام المنظمات الإنسانية عملية البيو - سياسة (bio-politics) التي تعتبر

مادة "الأسبستوز". وقد أدت القيود المفروضة إلى أن يعيش ٨٪ تقريباً من الأسر في أوضاع اكتظاظ (أكثر من ثلاثة أشخاص في غرفة واحدة)، وسوء السكن يتركز في الجنوب، ولا سيما في مخيم الرشيديّة وعين الحلوة والتجمعات الموجودة في منطقة صور. ويبيّن المسح أن ٩٪ من الأسر ليس لديها سخان للمياه أو براد، في مقابل ٣٪ من الأسر اللبنانية. أمّا المعدل المسجل للأمراض المزمنة فهو أعلى كثيراً من المعدل الذي سجلته مسوح أقدم. ففي السابق كان هذا المعدل ١٩٪،^{٢١} بينما تشير معطياتنا الآن إلى معدلات تبلغ ٣١٪. وهذا الفارق ربما يكون ناجماً عن تقدّم السكان الفلسطينيين في العمر، إذ إن البحث الديموغرافي لاحظ تدهوراً سريعاً في معدلات الخصوبة بين اللاجئين الفلسطينيين في لبنان في العقود القليلة الأخيرة.^{٢٢} ومن الواضح أن اللاجئين الفلسطينيين يعانون ضعف ما يعانيه السكان اللبنانيون جرّاء الأمراض المزمنة، إذ إن نسبة هذه الأمراض لدى اللبنانيين هي ١٧٪ في مقابل ٣١٪ لدى الفلسطينيين^{٢٣}.

IV - التمييز القانوني والمؤسسي

يشتمل الاحتواء الاجتماعي، كما سبق أن قلنا في المدخل، على مسؤولية الدولة عن توفير الحقوق والخدمات الأساسية للسكان الذين يعيشون ضمن حدودها. إلاّ إنه في حين تُقدّم الأونروا الخدمات الصحية، والتعليمية، وبعض الإغاثة والخدمات الاجتماعية، فضلاً عن المأوى وخدمات البنية التحتية، فإن اللاجئين الفلسطينيين يعانون الإقصاء في ميادين أخرى، وخصوصاً ما تعلق منها بالنفاذ إلى سوق العمل، ونظام الضمان الاجتماعي، وسوق العقارات، وهو ما سنناقشه أدناه. لكننا قبل أن نفصل في الميادين التي يُرغّب فيها في الاحتواء الاجتماعي، فإنه يجدر بنا أن نفصل في ميدان الاحتواء السياسي، ذلك بأن المناخ السياسي اللبناني يعارض بشدة منح الفلسطينيين حقوق المواطنين اللبنانيين أو

والتقديمات العائلية.^{٢٧}

ومن المهم أن نلاحظ أن لبنان وحده، بين البلاد العربية، من يعامل اللاجئين الفلسطينيين كأجانب من حيث حقّ العمل والتملك.

ولا يتناول هذا القانون المشكلة التي يواجهها

كثيرون من اللاجئين الفلسطينيين، وهي: مشكلة

عدم السماح لهم بممارسة مهن حرّة، مثل الطب

والقانون والهندسة. وفي الواقع، فإن القانون

المعدّل هو عبارة عن مأسسة للتمييز، إذ يحول

بين الفلسطينيين وممارسة ما يزيد على ٣٠ مهنة

لها نقابة.^{٢٨} وتُصنّف المهن المقيّدة التي لا يزال

الفلسطينيون بلا منفذ إليها في فئتين اثنتين:

الأولى، تلك الخاضعة للبند الخاص بالمعاملة

بالمثل (الأطباء؛ الصيادلة؛ وكلاء السفر؛ محررو

الأخبار؛ أصحاب المشافي؛ وكلاء التأمين؛

المساحون؛ المهندسون والمهندسون المعماريون؛

المرضىون؛ عمّال مخازن الأدوية والمختبرات

الطبية؛ المحاسبون المجازون؛ أطباء الأسنان؛

الأطباء البيطريون؛ عمال مختبرات الأسنان؛

المعالجون الفيزيائيون؛ أساتذة المدارس في

مستوياتها كافة)؛ الثانية، تلك المقصورة على

المواطنين اللبنانيين (اختصاصيو المهن القانونية؛

الصحافيون؛ التقنيون؛ أصحاب الشركات السياحية؛

مدراء شركات النشر؛ الحلاقون؛ المشتغلون

بالصرافة؛ الوكلاء العقاريون؛ سائقو التاكسي

أو معلمو القيادة؛ الناشرون وأصحاب المطابع).

وبحسب تقديرات الأونروا ومنظمة العمل الدولية،

فإن ذلك من غير المحتمل أن يتغير في المستقبل

القريب. وقد اقترحت نقابة الممرضين والمرضات

اللبنانيين خطة دفاعية رائدة بهذا الصدد، مبدية

اهتماماً بتغيير قوانينها الداخلية لأن الممرضين

الفلسطينيين، بوضعهم غير القانوني، يضاربون على

المرضى اللبنانيين. وإذا ما نجحت هذه الخطة،

فإنها ربما تنتقل إلى نقابات مهنية أخرى تواجه

تنافساً مزعجاً مماثلاً من فلسطينيين يمارسون تلك

المهن بصورة غير قانونية.

وفيما يتعلّق باحتواء المستخدمين

الفلسطينيين أجساداً لا بد من إطعامها وإيوائها من دون أن يكون لها أي حضور سياسي، يشكل طرف الطيف الأول، بينما يشكل خطاب التوطين الطرف الآخر في ذلك الطيف. فالفلسطينيون، بالنسبة إلى المشاركين في مثل هذا الخطاب، ليسوا سوى أرقام، وكتلة سياسية موقّعة تنتظر العودة.

ب - خطوة صغيرة في اتجاه حقّ العمل

في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٠، وبعد كثير من

التردد والسجال الحاد بين مختلف الأحزاب

السياسية اللبنانية، صوت البرلمان اللبناني

بالمصادقة على قانون جرى الاتفاق خلال نقاشه،

وقبل إقراره، على أن يحوز "الإجماع" بين الأحزاب

البرلمانية المتعددة.^{٢٩} ويقضي نصّ المادة ٥٩ التي

جرى تعديلها من هذا القانون بأن:

يتمتع الأجراء الأجانب عند صرفهم من الخدمة

بالحقوق التي يتمتع بها العمال اللبنانيون شرط

المعاملة بالمثل، ويترتب عليهم الحصول من

وزارة العمل على إجازة عمل. يُستثنى حصراً

الأجراء الفلسطينيون اللاجئون المسجلون وفقاً

للأصول في سجلات وزارة الداخلية والبلديات -

مديرية الشؤون السياسية واللاجئين - من شرط

المعاملة بالمثل ورسم إجازة العمل الصادرة من

وزارة العمل.^{٣٠}

كما يقضي النصّ المعدّل أيضاً بأن:

يُعفى المستفيد من العمال اللاجئين الفلسطينيين

من شرط المعاملة بالمثل المنصوص عليه في

قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي، ويستفيد

من تقديمات تعويض نهاية الخدمة بالشروط التي

يستفيد فيها العامل اللبناني. يتوجب على إدارة

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أن تفرد

حساباً منفصلاً مستقلاً لديها للاشتراكات العائدة

للعمال من اللاجئين الفلسطينيين على ألا تتحمل

الخزينة أو الصندوق الوطني أي التزام مالي

تجاهه. لا يستفيد المشمولون بأحكام هذا القانون

من تقديمات صندوق ضمان المرض والأمومة

الفلسطينيين ليسوا مؤهلين للحصول على إجازة عمل إلا إذا استطاعوا تأمين عقد عمل قانوني، وبذلك تكون إجازة العمل التي تصدر عن وزارة العمل مرتبطة بوجود عقد عمل مسبق، وينتهي مفعولها بانتهاء هذا العقد الذي مُنحت الإجازة على أساسه، علاوة على أن تأمين العمل مطلوب (وغالبا ما يدفع لقاءه العامل وليس رب العمل). وكان ثمة التزام شفوي من وزير العمل بأن يصدر مرسوماً يسرّع في إصدار إجازات العمل إلى الفلسطينيين، ولا يخضعها لعقد أرباب العمل، ومنظمة العمل الدولية تحاول الآن حشد التأييد لإصدار مثل هذه المراسيم وتنفيذها. وثمة حملة إعلامية تجري الآن، وتستهدف العمال الفلسطينيين، فضلاً عن أرباب عملهم (الفلسطينيين واللبنانيين).

الفلسطينيين في نظام الضمان الاجتماعي، فإن صندوق الضمان الاجتماعي الوطني سيفرد حساباً خاصاً ليغطي تعويضات نهاية الخدمة، غير أن ما من شخص يطاله هذا القانون يمكن أن يفيد من تعويضات الأسرة والمرضى والأمومة. ومن الجدير بالملاحظة أن الإقصاء عن الضمان الصحي والدعم العائلي كان يطلب من الحكومة اللبنانية ومن فلسطينيين على حدٍ سواء. وهذا القانون حتى الآن هو إعادة إنتاج قانونية للمرسوم الوزاري الذي أصدره وزير العمل طراد حمادة (في سنة ٢٠٠٥)، ولا يمثل أي تغيير فعلي بالنسبة إلى اللاجئين الفلسطينيين، الأمر الذي تدل عليه حقيقة أن عدد إجازات العمل الصادرة لم يكد يتغير (الجدول رقم ٢ أدناه).^{٢٩} وفي الواقع، فإن اللاجئين

الجدول رقم ٢

إجازات العمل الممنوحة للفلسطينيين في لبنان^{٣٠}

٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	
٣٢	١	٢٨					المرّة الأولى
٦٧	٢٢٠	١١٣	٢٢٥				التجديد
٩٩	٢٢١	١٤١	٢٢٥	٢٧٨	٢٤٥	٢٤٥	المجموع

التي يمكن أن تُعكس أو تُعدّل. وبذلك يكون الإطار القانوني لتنظيم نفاذ اللاجئين الفلسطينيين إلى سوق العمل اللبنانية مفتقراً إلى اليقينية وإمكان التوقّع طويلي الأمد، وسيخفق القانون الجديد في إحداث الأثر المرغوب فيه، والمتمثّل في شرعنة نفاذ اللاجئين الفلسطينيين إلى سوق العمل اللبنانية.

ومن المستحيل عملياً أن نقوم أثر هذه القيود في اللاجئين الفلسطينيين تقويماً إحصائياً، لأن الفلسطينيين المتعلمين جيداً، والذين يمكن أن يواجهوا هذا التقييد، يعملون، في معظمهم، في أعمال يصعب تقويم بدائلها. وإذا ما كان

ثمة سببان يحولان دون اهتمام أرباب العمل بتشغيل الفلسطينيين بصورة رسمية وتوقيع عقد يؤهلهم للحصول على إجازة عمل، هما: الأول، أن رب العمل يحتاج إلى أن يضع إعلاناً في ثلاث صحف كي يقتنع مكتب العمل اللبناني بأن المجال أتيج أمام المرشحين اللبنانيين لمنافسة الأجنبي؛ الثاني، أنه سيكون على رب العمل أن يدفع تقديرات الضمان الاجتماعي من دون أن يتلقى العامل الفلسطيني خدمات الضمان الاجتماعي (ما عدا تعويض نهاية الخدمة بحسب القانون). وبعد هذا القانون الجديد، سيبقى العمال الفلسطينيون معتمدين على المراسيم الوزارية

الوضع أيضاً، صعوبة توفير المواد اللازمة لتوسعة البناء داخل المخيم (انظر المناقشة الموسعة لهذا الأمر أدناه). وبخلاف الحالة اللبنانية، فإن الأردن يسمح للاجئين الفلسطينيين بالتملك العقاري غير المحدود بصفتهم مواطنين، بينما يقتصر تملكهم في سورية على امتلاك شقة واحدة، وعلى مورد اقتصادي واحد.

د - الحركة وتوفير مواد البناء

أعلن الجيش اللبناني مخيم اللاجئين في نهر البارد والمنطقة المجاورة له منطقة عسكرية منذ نهاية القتال في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وبات مطلوباً من الزوار الذين لا يحملون الجنسية اللبنانية أن يحصلوا على إذن من الجيش اللبناني،^{٣٥} كما يُطلب من الزوار الأجانب أن يحصلوا على إذن من الجيش اللبناني قبل الدخول إلى مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في جنوب لبنان (البص: الرشيدية؛ برج الشمالي؛ عين الحلوة؛ المية ومية). ويحتاج الفلسطينيون، وسواهم من الأجانب، إلى أن يحصلوا على إذن من الجيش اللبناني كي يعبروا إلى المنطقة التي تراقبها قوات اليونيفيل في الجنوب. وترى المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان "أنه ما من مبرر للإبقاء على نظام الإذن الذي يعوق حركة الفلسطينيين،^{٣٦} ذلك بأن هذا النظام يؤثر تأثيراً هائلاً في حركة الأفراد وأعمالهم. وبحسب زهانج وتيلتنس،^{٣٧} فإن نقاط التفتيش تعوق الأعمال؛ إذ يكف الزبائن والموردون عن المجيء من الخارج، كما أن السكان يعانون جراء فترات انتظار طويلة كي يدخلوا. وفيما يخص نقل مواد البناء إلى مخيمات اللاجئين الفلسطينيين، فإنه ليس ثمة قيود قانونية على ذلك، غير أن القيود تفعل فعلها على صعيد إداري ولا تطبق إلا على المخيمات في الجنوب وفي نهر البارد حيث يكون على سكان المخيم أن يحصلوا على إذن من الجيش، لكن تهريب مواد البناء منتشر، على ما يبدو، في بعض المخيمات.

تخفيف القيود يحسّن نوعية العمل الذي يمكن أن ينفذ إليه الفلسطينيون، فإنه ربما يكون لذلك بعض الأثر في الأحوال المعيشية. غير أنه يصعب عزل هذه التأثيرات وقياسها لأن الأسر الفلسطينية تواجه تقييدات أخرى، علاوة على تلك التقييدات التي تؤثر في العمل.

ج - حق التملك

حتى سنة ٢٠٠١، كان لغير اللبنانيين، بمن فيهم الفلسطينيون، حقّ حيازة ملكية بمساحة معينة،^{٣٨} أما منذ تلك السنة، فلم يعد ذلك في قدرة اللاجئين الفلسطينيين، ذلك بأن البرلمان اللبناني تبني تعديلاً (رقم ٢٩٦ في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠١) للمرسم الرئاسي رقم ١١٦١٤، يُمنع فيه اللاجئون الفلسطينيون من امتلاك عقارات في لبنان.^{٣٩} وهذا التعديل الذي أُجري في الأصل لتشجيع الاستثمار الأجنبي، يحول دون تملك أي شخص لا يحمل جنسية صادرة عن دولة معترف بها، كما أنه يمنع اللاجئين الفلسطينيين من توريث عقار بوصية، ولو كان امتلاك هذا العقار جرى بصورة قانونية قبل سنة ٢٠٠١.^{٤٠} وقد حوّل هذا الوضع نظاماً شبه قانوني، راسخاً وقائماً على الوكالات الرسمية غير القابلة للعزل والتي تُعتبر بمثابة عقود بيع، وخصوصاً في المنطقة القريبة من نهر البارد، إلى نظام مخالف للقانون، وقائم على توقيع عقود البيع وتسجيلها لدى اللجنة الشعبية مع شهادة أحد الوجهاء.^{٤١} وبعد دمار مخيم نهر البارد والمنطقة المجاورة له، كان ثمة حكايات ونوادير عن ملاك سابقين في المنطقة المجاورة يطالبون الملاك الفلسطينيين الفعليين بأن يدفعوا لهم كي يقبلوا تسجيل الأرض، من جديد، الأمر الذي يثبت هشاشة وضع الفلسطينيين في لبنان.

وتسببت الصعوبة القصوى في حيازة ملكية خارج مخيمات اللاجئين بحشر الأجيال التالية من اللاجئين الفلسطينيين في الحيز المحدود لهذه المخيمات، وتحويلها إلى أحياء فقراء. وما فاقم

V - الوضع الحالي لعمالة

الفلسطينيين


إن نسبة البطالة، بمعناها الدقيق الذي نجده في تعريف "منظمة العمل الدولية" (أي نسبة أولئك الذين يبحثون فعلياً عن عمل إلى أولئك المنضويين في القوة العاملة)، تبلغ ٨٪ بين اللاجئين الفلسطينيين، وهي مماثلة لنسبة البطالة بين السكان اللبنانيين في الأعوام الأخيرة. غير أن تعريف البطالة هذا يغفل اللاجئين الذين هم عمال محبطون، أي أولئك الذين لا يبحثون فعلياً عن عمل. وفي الواقع، فإن البطالة التي تُعرّف بأنها نسبة الأشخاص في سنّ العمل الذين لا يدرسون، وليسوا حوامل أو مرضى، إلّا إنهم لا يعملون، تبلغ ٥٦٪ بين اللاجئين، بل إن ٣٧٪ فقط من السكان في سن العمل (بين ١٥ و٦٥ عاماً) هم المستخدمون، وهذه نسبة ضئيلة جداً مقارنة بالمعايير الدولية. ولا يختلف معدل العمالة كثيراً باختلاف المناطق. وهذا كله ينطوي على غلبة كبيرة للعمال المحبطين بين اللاجئين، الأمر الذي يعود، في معظمه، إلى افتقار في النفاذ إلى سوق العمل المحلية نظراً إلى التمييز السائد في أنظمة الاستخدام. علاوة على هذا، فإن المستخدمين غيروا أعمالهم بمعدل يبلغ ٥٦٪ (بين الحدين ٣٥،٠ و٧٧،٠) في الأشهر الستة الأخيرة من وقت إجراء المسح، الأمر الذي يُظهر هشاشة عمالتهم. فأولئك الذين حظوا بعمل غالباً ما يكون وضعهم متدنياً، وعمالتهم عارضة ومنطوية على مخاطر. ويبين المسح الذي أجريناه أن عمالة ٢١٪ من اللاجئين هي عمالة موسمية، وأن ٧٪ منهم فقط يعملون بعقد، وقلّة قليلة هم الذين يحظون بعمل ثان (٣٪)، وهو ما يشير إلى ندرة حتى الأعمال ذات المردود المتدني.

إن ٧٢٪ من العمال الفلسطينيين يعملون في القطاع الخاص للخدمات (الذي يستثني الخدمات الحكومية، وخدمات المنظمات غير الحكومية، والخدمات الصحية والتعليمية)، ويعمل ١٧٪ في البناء، و٧٪ في الزراعة، و٣٪ في الصناعة. أمّا

في لبنان، ف٨٪ من اللبنانيين يعملون في البناء، و١٥٪ في الصناعة، و٦٪ في الزراعة، و٧١٪ في الخدمات. ويبين الشكل رقم ١، والجدول رقم ٣ أدناه، توزّع قوة عمل اللاجئين الفلسطينيين على القطاعات والمناطق. واللافت أن نحو ربع العمال في صور يعمل في القطاع الزراعي، وأن ٨٧٪ من مجموع العمال الزراعيين يعيشون في صور. وفي المقابل، يشكّل البناء قطاعاً مهماً في الشمال، ويستغرق ربع القوة العاملة، وعادة ما يكون الفلسطينيون العاملون في الزراعة أفقر من العاملين في قطاعات أخرى.

الشكل رقم ١

قطاع العمل للفلسطينيين بحسب المنطقة



الجدول رقم ٣

مهن الفلسطينيين بحسب المنطقة

أعمال أولية	عمال يدويون وصنّاع؛ مشغّلو آلات	عمال خدمات؛ عمال مبيعات	تقنيون؛ مهنيون؛ مساعدون؛ كتبة	مهنيون؛ موظفون كبار؛ إداريون	
٪١٩	٪٤٦	٪١٦	٪٥	٪١٥	الشمال
٪١١	٪٥٢	٪٢٠	٪٤	٪١٣	منطقة وسط لبنان
٪١٩	٪٤٩	٪١٥	٪٤	٪١٣	صيدا
٪٤١	٪٣٧	٪١٢	٪٥	٪٥	صور
٪١٣	٪٥١	٪١٨	٪٤	٪١٥	البقاع
٪٢٣	٪٤٦	٪١٥	٪٥	٪١١	المجموع

وكتبة^{٣٨} ولا بدّ من ملاحظة أن هذه التصنيفات لا تتطابق تماماً بين اللبنانيين والفلسطينيين، الأمر الذي يجعل هذه المعطيات أقرب إلى المرشد أو الموجّه.

وبالعودة إلى التحليل القطاعي السابق، فإن من غير المدهش أن نجد أن منطقة صور تحظى بالحصّة الأكبر (٤١٪) من عمّال الأعمال المتدنية أو الأولية، فنسبة أولئك العمال تتخطى المعدل الوطني في جميع المواقع التي جرى مسحها في تلك المنطقة، أكانت مخيمات أم تجمّعات، ما عدا في مخيم البصّ. ويعيش في صور نصف عمّال الأعمال الأولية، بينما يتركز ثلثهم في مخيم الرشيديّة و برج الشمالي. وفي القاسمية يعمل ٨٣٪ من العمال في أعمال أولية يقابلهم ٥١٪ في شبريحا. ومخيم الرشيديّة هو المخيم الذي يحظى بأعلى نسبة لعمّال الأعمال الأولية (٤٦٪). أمّا خارج صور، فإن أكثر من ربع العمال يعمل في أعمال أولية في كل من نهر البارّد في الشمال، ومخيم شاتيلا والجناح في منطقة وسط لبنان، وكذلك منطقتي التعمير والفيّلات خارج مخيم عين الحلوة في صيدا. ويحظى الشمال والبقاع بأكبر حصّة (١٥٪) من

إن قطاع العمل وثيق الصلة بالحالة المهنية، إذ إن ٩٨٪ من العمال الزراعيين الفلسطينيين يعملون أعمالاً أولية، كما أن ٩٤٪ و ٩٨٪ من العاملين في الصناعة والبناء هم، على التوالي، عمّال يدويون أو صنّاع أو مشغّلو آلات. وفي المقابل، فإن ٧٣٪ من العاملين في التعليم أو الرعاية الصحية يعملون في أعمال مرتفعة المنزلة كمهنيين، وموظفين كبار، وإداريين، بينما يعمل ٧٢٪ من العاملين الحكوميين أو في المنظمات غير الحكومية، كتقنيين أو اختصاصيين مساعدين، أو كتّبة. أمّا صنف "الخدمات الأخرى" فأشدّ اختلاطاً، إذ يعمل ٤٣٪ من العمال الفلسطينيين في أعمال يدوية أو في تشغيل الآلات، و ٣١٪ كعمال خدمات أو مبيعات.

ويعمل معظم الفلسطينيين عمالاً يدويين وصنّاعاً ومشغّلين آلات (٤٦٪)، بينما يعمل ربعهم في أعمال أولية، في حين يعمل ١٥٪ عمال خدمات ومبيعات، و ١١٪ مهنين كباراً وإداريين، و ٥٪ مهنين مساعدين وكتبة. وبالنسبة إلى اللبنانيين، فإن ١٦٪ يعملون عمالاً يدويين وصنّاعاً، و ٨٪ في أعمال أولية، و ١٢٪ في الخدمة والبيع، و ٢٢٪ مهنين وإداريين، و ١٧٪ مهنين مساعدين

١ - العمالة والجنس

من العوامل الأساسية في تفسير معدل العمالة المنخفض قلة النساء اللواتي يعملن، ف١٣٪ من النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و٦٥ عاماً هن اللاتي يعملن مقارنة ب٦٥٪ من الرجال. ولا تشكل النساء سوى نحو ١٨٪ من القوة العاملة المستخدمة الآن.

عندما تعمل النساء، فإن عملهن يكون مرتفع المكانة بصورة عامة، وفي الواقع، فإن أكثر من ربع النساء العاملات بقليل يعملن مهنيات، أو موظفات كبيرات وإداريات أو تقنيات، أو مهنيات مساعدات

العمالة مرتفعة المكانة، أي المهنيين، والموظفين الكبار، والإداريين، بينما لا تتجاوز نسبة هؤلاء في منطقة صور ٥٪. وفي الواقع، فإن التجمعات في الشمال (الزاهرية ٣٦٪)، وفي منطقة وسط لبنان (الطريق الجديدة ٢٨٪)، وصيدا (دلّاعة، وحي الزهور ٣٠٪) تحظى بالحصة الأكبر من العمالة المرتفعة المكانة، في حين يحظى مخيم الويفل (١٤٪) بالحصة الأكبر من المهنيين. وفي الحقيقة، فإن لنوع العمل، أكثر من العمل ذاته، تأثيراً كبيراً في الفقر، والأرجح أن يكون العاملون في أعمال أولية أفقر من أولئك الذين يعملون في مهن أخرى.

الجدول رقم ٤

عمالة الفلسطينيين بحسب الجنس

نسبة النساء من مجموع العاملين	توزّع النساء	توزّع الرجال	
٣٨٪	١٥٪	٨٪	مهنيون؛ مشرّعون؛ موظفون كبار؛ إداريون
٥٣٪	١١٪	٣٪	تقنيون ومهنيون؛ مساعدون؛ كتيبة
٣٣٪	٢٤٪	١٦٪	عمال خدمات وعمال مبيعات في المتاجر والأسواق
١٥٪	٢٧٪	٤٩٪	عمال يدويون وصنّاع؛ مشغّلو ومجمّعو آلات وتجهيزات
٢٣٪	٢٢٪	٢٤٪	أعمال أولية
٢٤٪	١٠٠٪	١٠٠٪	المجموع
٢٣٪	٨٪	٩٪	الزراعة
١١٪	١٪	٤٪	الصناعة
٩٪	٦٪	٢١٪	البناء
٥٠٪	١٤٪	٥٪	التعليم والرعاية الصحية
٢٩٪	٢٪	٢٪	الحكومة والمنظمات غير الحكومية
٢٨٪	٦٨٪	٥٩٪	خدمات أخرى
٢٤٪	١٠٠٪	١٠٠٪	المجموع

الرعاية الصحية والتعليم. وبعبس ذلك، فإن قلة قليلة من النساء هي التي تعمل في الصناعة والبناء، بينما اللات هو أن نسبة الرجال والنساء العاملين في الزراعة متقاربة جداً (٩٪ بالنسبة إلى الرجال، و٨٪ بالنسبة إلى النساء).

٢ - العلاقة بين العمالة والتعليم

ويزداد احتمال الحصول على عمل بازدياد التحصيل العلمي، فنحو ثلثي الذين تتراوح أعمارهم بين ٢٣ و٦٥ عاماً، ولديهم شهادة مهنية أو جامعية، هم من العاملين، مقارنة بأقل من ٤٠٪ بالنسبة إلى ذوي المستويات التعليمية ممن يحملون شهادات "بريفيه" وأدنى، و٤٤٪ بالنسبة إلى الفئة العمرية ذاتها، والذين لا يحملون سوى شهادة البكالوريا (انظر الجدول رقم ٥ أدناه، العمود الأول). ويشير هذا إلى أن التعليم المستمر يزيد في فرص العمل. وسنجد أدناه أن معدلات تخطي البكالوريا هي معدلات جيدة أصلاً، ويحتمل أن يعمل تحسين معدلات تخطي البريفيه وتسهيل الدخول إلى الجامعة والمعاهد المهنية على تحسين آفاق عمالة اللاجئين الفلسطينيين في لبنان.

وكاتبات (انظر الجدول رقم ٤ أعلاه)، في حين أن أكثر من ١٠٪ بقليل من الرجال هم الذين يعملون في هذه الأصناف من الأعمال. وفي المقابل، فإن ثلاثة أرباع الرجال يعملون عمالاً يدويين وصناعاً أو مشغلي آلات أو في أعمال أولية، بينما لا يعمل في مثل هذه الأعمال من النساء سوى أكثر من ربعهن بقليل. لكن عدد الرجال العاملين الكبير مقارنة بعدد النساء العاملات يجعلهم مسيطرين على معظم قطاعات العمل، ولا يُستثنى من ذلك سوى الأعمال التقنية والمهنية والكتابية، إذ إن النساء يشكلن ما يزيد على نصف مجموع العمال. ولعل ذلك يعود إلى حقيقة أن هذه الأصناف من الأعمال تشتمل على مهن ذات طابع نسوي مثل السكرتارية والرعاية والمساعدة المدرسية. وفي المقابل، تشكل النساء ما نسبته أقل من ١٥٪ من العمال اليدويين والصناع ومشغلي الآلات، لأن هذه المهن تقتضي قوة وإجهاداً بدنيين. وثمة طابع نسوي أيضاً يسم قطاعات معينة من العمالة، فأكثر من ثلثي النساء (٦٨٪) يعمل في "خدمات أخرى"، و١٤٪ في الرعاية الصحية والتعليم، مقارنة بـ ٥٩٪ و ٥٠٪ على التوالي بالنسبة إلى الرجال. وتشكل النساء نصف القوة العاملة في

الجدول رقم ٥

العمالة ومستوى التعليم

أعمال أولية	عمال يدويون وصناع	عمال خدمات؛ عمال مبيعات	مهنيون ومهنيون مساعدون	نسبة العمالة (٢٣-٦٥ عاماً)	
٣٢٪	٤٥٪	١٦٪	٧٪	٣٩٪	لم يلتحقوا بالمدرسة قط
٢٦٪	٤٧٪	١٦٪	١٢٪	٤٠٪	أتموا الابتدائية
١٦٪	٤٩٪	٢٣٪	١٣٪	٣٨٪	بريفيه
١١٪	٣٤٪	٢٠٪	٣٥٪	٤٤٪	بكالوريا
١٥٪	٢٧٪	٢٢٪	٣٦٪	٧٠٪	شهادة مهنية
٩٪	١٢٪	٨٪	٧٠٪	٦٣٪	شهادة جامعية

الأجور في الاقتصاد ككل، تاركاً القطاعين الزراعي والصناعي، غير قادرين على المنافسة. ولأنه ليس في وسع الأونروا أن تؤثر في البيئة الاقتصادية الأساسية في لبنان، فإنه لا يبقى خيار أمامها سوى ما تمارسه أصلاً من تضمين برامجها جوانب تتعلق بالعمالة، كالإزام المقاولين باستخدام فلسطينيين، وتفضيلها، كوكالة، استخدام فلسطينيين على استخدام لبنانيين عند تكافؤ المؤهلات. والحقيقة هي أن معظم كادر الأونروا إنما هو من الفلسطينيين، كما أن برنامج إعادة تأهيل أمكنة اللجوء يلزم المقاولين باستخدام فلسطينيين، لكن ذلك لم ينجح كثيراً في الشمال، إذ لم يجد المقاولون فلسطينيين يعملون لقاء ٢٠,٠٠٠ ليرة لبنانية (١٣,٣ دولاراً) في اليوم، وهو أجر أدنى كثيراً من أن يقوى على إخراج أسرة من حالة الفقر. ويمكن للبطالة أيضاً أن تكون مشكلة تباري وتنافس، حين لا يجد أرباب العمل عمالاً بالمهارة المطلوبة. وتُظهر الحالة اللبنانية أن عوامل مثل جغرافيا المنطقة تؤثر في قدرة المرشحين على إيجاد عمل، إذ تبلغ سرعة مرشحي بيروت في إيجاد عمل ضعفي سرعة نظرائهم من البقاع.^{٣٩} وبهذا الصدد، فإن مراكز الاستخدام التابعة للأونروا، والتي يوجد اثنان منها الآن في الشمال، يمكن أن تساعد المهارات المتبارية على فرص العمل. وهذا المسح ليس دراسة لسوق العمل، ولا يشتمل على أي معلومات بشأن تفضيلات أرباب العمل، ولذلك يصعب تقويم حاجاتهم ومدى استخدامهم هذه المراكز لملء الوظائف الشاغرة، وإنما ما يمكن لمراكز الاستخدام القيام به، هو نشر المعلومات بشأن الفرص المتاحة، وتشجيع مزيد من الفلسطينيين على البحث الفعلي عن العمل، بل إن مزيداً من مراكز الاستخدام يجب أن يُفتح، لأن البطالة مرتفعة، كمنطقة صور مثلاً.

وثمة عقبة إدارية يواجهها الفلسطينيون هي التقدم للحصول على إجازة عمل. فبعد

وتعدُّ معدلات عمالة النساء اللواتي حصلن مزيداً من التعليم معدلات مرتفعة، إذ يعمل نصف النساء اللواتي حزن شهادة جامعية، وكذلك ٤٣٪ من اللواتي حزن شهادة مهنية. وترتبط العمالة، في الأعمال ذات المكانة المرتفعة، ارتباطاً وثيقاً بالتعليم (انظر الجدول رقم ٥ أعلاه، الأعمدة الأربعة الأخيرة). فبين الذين حازوا شهادة جامعية، ٧٠٪ يعملون مهنيين أو مهنيين مساعدين. أما الذين حازوا البريفيه أو أدنى منها فيعملون بصورة أساسية عمالاً يديويين وفي أعمال أولية. ويبين هذا الجدول أنه على الرغم من التحسين الذي يضيفه التدريب المهني على فرص العمالة، فإن الشهادات الجامعية تفضي إلى عمالة أعلى مكانة، الأمر الذي يفسر ما نلاحظه من تفضيل الطلاب الفلسطينيين التعليم الجامعي الأكاديمي على التدريب المهني. غير أن كثيراً من المهن التي يفضي إليها التعليم الجامعي محجوب عن الفلسطينيين.

VI - خاتمة

بيّنت هذه الدراسة أن ثمة إقصاء اجتماعياً متعدد الأبعاد يعاني جراءه الفلسطينيون في لبنان، غير أن تركيزنا على سوق العمل كشف أن المشكلات التي يواجهها الفلسطينيون في سوق العمل اللبنانية هي مشكلات مضاعفة: فالفلسطينيون، أولاً، أقل عمالة، وقلّة قليلة منهم هي التي تبحث عن عمل، أمّا ثانياً، فإن العمالة المتاحة للفلسطينيين ذات مكانة متدنية، ومحفوفة بالمخاطر، ولا تكفي لإخراجهم من حالة الفقر.

وربما كان الوجه الأول من المشكلة - البطالة وقلّة العمالة - هو نتيجة الأوضاع الاقتصادية الأساسية القائمة في لبنان عامة، حيث يزدهر قطاعا البناء والخدمات، بدفع من تدفق رؤوس الأموال الخارجية، الأمر الذي يرفع

تدميره، وكذلك الأسواق في صبرا وشاتيلا، غير أن تسهيل النفاذ يبقى الشرط المسبق لتحقيق ذلك. أما فيما يتعلق بالتملك، فإن من الممكن التوصل إلى تسوية شبيهة بتلك القائمة في سورية والتي تسمح بتملك مقصور على شقة واحدة ومورد اقتصادي واحد، الأمر الذي يخفف الضغط على المخيمات ويفسح المجال أمام تناقل الثروة بين الأجيال.

ويجب التشديد، ختاماً، على أن المشكلة الأساسية التي يواجهها الفلسطينيون في لبنان تبقى كامنة فيما يعانونه جراء إقصاء قانوني من النوع المديد، الأمر الذي يؤثر في قدرتهم على النفاذ إلى سوق العمل وتحسين معيشتهم. والدولة اللبنانية لا تزال تتعامل مع هذه المشكلة حتى الآن على أنها مسألة أمنية، كي تسيطر على الدخول إلى المخيمات وتحّد حرية اللاجئين بسبب شواغلها الأمنية، لكن، مع ازدياد ضغط المنظمات غير الحكومية والمجتمع الدولي، فإن الحكومة اللبنانية بدأت مؤخراً بالتحول عن مقاربتها القائمة على أساس أمني وراحت تتناول قضية إقصاء اللاجئين الاجتماعي، إنما من حيث نتيجتها فقط، لا من منظور سياقها. ومن الواضح أن هذا لا يكفي، لأن السياسة اللبنانية تجاه اللاجئين طويلى الأمد تحتاج إلى أن تهدف إلى مزيد من الاحتواء الاجتماعي لجميع الأجانب المقيمين منذ زمن طويل على التراب اللبناني، وعلى لبنان أن يظطلع، مثل معظم البلاد المتطورة، بسياسة كلية تهتم بحقوق الإنسان وبكرامة جميع المقيمين في البلد، وليس بكرامة مواطنيها فقط.

ومن ثم، فإنه على الرغم من رؤيتنا أن بقاء اللاجئين الفلسطينيين ورفاههم يقعان على عائق الدولة المضيفة في المقام الأول، إلا إن على الأونروا ومنظمة التحرير الفلسطينية أن يدعم ذلك، وعليهما أن يقدمتا التمويل الكافي لمساعدة الفلسطينيين على تحمّل الأوضاع المعيشية الحادة، وخصوصاً في لبنان. ■

أشهر كثيرة على محاولات منظمة العمل الدولية والأونروا إزالة مثل هذه العقبات، أصدر وزير العمل في ٢١ شباط/ فبراير ٢٠١١ مرسوماً يسرّع مسار حصول الفلسطينيين على إجازات العمل، إذ أوقف شرط وجود عقد مع أحد أرباب العمل.

أما التحدي الآخر الذي يواجهه الفلسطينيون في سوق العمل اللبنانية فهو حقيقة أن قدرأ كبيراً من العمالة المتاحة أمام الفلسطينيين هي عمالة متدنية المكانة. فالعمالة المرتفعة المستوى تغلب بين من حازوا شهادة مهنية، كما تغلب أكثر بين من حازوا شهادة جامعية. ولعل توسيع النفاذ إلى مثل هذه العمالة عبر المنح التعليمية، كما يجري أصلاً، وعبر مناهج التدريب المهني التي تقوم بها الأونروا أيضاً، أن يزيد في عدد الفلسطينيين ذوي العمالة المرتفعة المكانة.

ويشكّل فتح السبيل إلى المهن الحرة وجهاً آخر من أوجه إتاحة العمالة المرتفعة المكانة أمام الفلسطينيين، ويجب أن يكون جزءاً من الجهود التي يبذلها المجتمع المدني الفلسطيني والفصائل السياسية والأونروا. فعلاوة على التأثير في الحكومة اللبنانية مباشرة، فإنه ربما يكون مفيداً مسح المهن المقيّدة كل على حدة. ولعل دراسة نتائج الخطة الدفاعية لدى نقابة الممرضات والممرضين اللبنانيين (تلك الدراسة التي تجربها الأونروا) أن تكون مفيدة في استراتيجيا التأثير المشار إليها.

وفضلاً عن التقييد في سوق العمل، فإن الفلسطينيين يعانون أيضاً جراء تقييد حركتهم وعدم السماح لهم بامتلاك العقارات أو وراثتها. وفيما يخص الحركة، فإن من الممكن أن يكون لإقامة ارتباط مع الجيش اللبناني والأمن الداخلي بغية تخفيف القيود الأمنية، وخصوصاً حول مخيم نهر البارد وعين الحلوة، آثار مهمة في تحصيل الفلسطينيين أرزاقهم. وثمة إمكان لأن تصبح المخيمات مراكز تجارية لغير الميسورين، الأمر الذي يبيّن مثال مخيم نهر البارد قبل

المصادر

- Y. Berman & D. Phillips, "Indicators of Social Quality and Social Exclusion at National and Community Level", *Social Indicators Research*, vol. 50, no. 3 (2000), pp. 329-350. ١
- هذا المسح كان حصيلة تعاون بين الجامعة الأميركية في بيروت والأونروا، وكتاب هذه الدراسة يهتمهم أن يقرّوا بالأهمية البالغة التي تتسم بها المساهمات التي قام بها فريق الأونروا والمتطوعون من التلاميذ، إذ عمل كثيرون منهم لساعات في حرّ آب/أغسطس، وفي أوضاع قاسية، كي يجمعوا المعطيات التي استندت إليها هذه الدراسة. للاطلاع على النتائج كاملة، انظر:
UNRWA & AUB, *Socio-Economic Survey of Palestinian Refugees in Lebanon* (2010).
ولمزيد من المعلومات عن هذا المسح ومنهجيته، يمكن مراجعة:
<http://fafsweb.aub.edu.lb/aub-unrwa/>
- A. Bhalla & F. Lapeyre, "Social Exclusion: Towards an Analytical and Operational Framework", ٣
Development and Change, vol. 28, issue 3 (1997), pp. 413-433.
- إن الإقصاء الاجتماعي، في الفكر الجمهوري الفرنسي، يشير إلى عملية انقطاع في العلاقة بين المجتمع والفرد، وبهذا المعنى، فإن الإقصاء الاجتماعي يكون ضارياً بجذور عميقة في تراث التضامن الجمهوري الذي تؤدي فيه الدولة الدور الأكبر. انظر المصدر نفسه.
- Berman & Phillips, op. cit. انظر: ٥
Ibid. ٦
- G. Delanty, "Reinventing Community and Citizenship in the Global Era: A Critique of the Communitarian Concept of Community", in *Communitarianism and Citizenship*, edited by E. Christodoulidis (England: Aldershot, Avebury, 1998). ٧
- الإثنوس هو تعبير لجماعة من الناس تحمل العرق أو الجنسية نفسيهما، وتشترك في خصائص ثقافية معينة، ومن ضمنها الأقليات الإثنية. (المحرر) ٨
- David Phillips, "Social Inclusion, Social Exclusion and Social Cohesion: Tensions in a Post-Industrial World", *The Hong Kong Journal of Social Work*, vol. 42, no. 1, 2 (2008). ٩
Ibid., pp. 134-159. ١٠
- بين سنتي ١٩٥٨ و١٩٦٤، أنشأ الرئيس اللبناني السابق فؤاد شهاب شبكة استخبارات سرية شديدة الإحكام وبالغة القسوة كي تراقب المخيمات الفلسطينية. انظر:
N. Rosen, "Scapegoats in an Unwelcoming Land", *Washington Post*, 16 December 2007.
- J. Sfeir, "Du provisoire au permanent: les debuts de l'installation des refugies au liban, 1948-1951", ١٢
MIT Electronic Journal of Middle East Studies, vol. 5 (2001), pp. 30-42.
<http://www.un.org/unrwa/publications/index.html> (figures as of Jan. 2010). ١٣
Danish Refugee Council, *Non-ID Palestinian Refugees in Lebanon* (Beirut, 2005). ١٤
Ibid. ١٥
- ومن أجل مزيد من التفصيلات بشأن فاقي الأوراق الثبوتية، انظر تقرير مركز "فرونترين":
Frontiers, *The Forgotten: The Case of Non-ID Palestinians in Lebanon* (Beirut, 2005).
لمزيد من التفصيلات بشأن المخيم كمكان استثنائي، انظر: ١٦

S. Hanafi, "Palestinian Refugee Camps in Lebanon: Laboratory of Indocile Identity Formation", in *Manifestations of Identity: The Lived Reality of Palestinian Refugees in Lebanon*, edited by M.A. Khalidi (Beirut: Institute of Palestine Studies, 2010), pp. 45-74.

١٧ ما نصفه هنا صحيح على مستوى واحد فقط، من دون أن يكون صحيحاً على مستوى آخر. ويكون هذا الأمر صحيحاً حين نقارن سكان المخيمات في الأردن والأراضي الفلسطينية بالمعدل في البلد، غير أنه يوجد في كل من هذين المكانين مجموعات سكانية ضخمة تتميز بأوضاع معيشية أشد فقراً. انظر:

M. Khawaja & Å. Tiltnes, *On the Margins: Migration and Living Conditions of Palestinian Camp Refugees in Jordan*, Fafo-rapport 357, 2002, available at: <http://www.faf.no/pub/rapp/357/index.htm> (last visited 30 October 2010).

H. Zhang and Å. Tiltnes, *Socio-Economic Assessment of Ein El-Hilweh Refugee Camp Selected findings* (Oslo: Fafo, 2009). ١٨

١٩ إن الفارق، عملياً، في أحوال اللاجئين الفلسطينيين المعيشية بين أولئك الذين هم سكان مخيمات والذين ليسوا كذلك، هو أشد أهمية مما تذكره مسح "فافو". ونحن نستند بتقديراتنا الواردة هنا إلى عمليات رصد أنثروبولوجية قمنا بها، وإلى إحصاءات من مكتب الإحصاء المركزي السوري والفلسطيني. وعادة ما تجري "فافو" مسوحها في مخيمات اللاجئين أو في مواقع التجمع الفلسطيني، لكن اللاجئين الفلسطينيين يعيشون في المدن أيضاً، حيث يندمجون بالسكان المحليين، وحيث يصعب في العادة تحديدهم. انظر:

Bhalla & Lapeyre, op. cit.

٢٠ إن خط الفقر النقدي في هذا المسح يمثل الحاجات النقدية اليومية الدنيا للشخص. ويقف خط الفقر عند ٦ دولارات أميركية في اليوم تتيح تغطية المتطلبات الأساسية الغذائية وغير الغذائية (مثل: الإيجار؛ النقل؛ المرافق؛ إلخ) للاجئ الفلسطيني البالغ. ويستند خط الفقر هذا إلى ذلك المستخدم في مسح الأسرة اللبنانية في سنة ٢٠٠٤. وإلى المسح الذي قامت به الأونروا في سنة ٢٠٠٨، بعد تعديله بسبب التضخم.

O. Ugland (2003), *Difficult Past, Uncertain Future Fafo-report 409* (FAFO). Available at: <http://www.faf.no/pub/rapp/409/index.htm> [Accessed October 30, 2010]. ٢١

Ibid. ٢٢

٢٣ إدارة الإحصاء المركزية اللبنانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "المسح الوطني حول ظروف العيش وميزانية الأسرة" (٢٠٠٤).

S. Hanafi & Å. Tiltnes, "The Employability of Palestinian Professionals in Lebanon: Constraints and Transgression", *Knowledge, Work and Society*, vol. 5, no. 2 (2008). ٢٤

F. Lamb, "Anyone Really Serious about Allowing Palestinians their Civil Rights?" *Veterans Today* (July 2010), available at: <http://www.veteranstoday.com/2010/07/23/palestine-anyone-really-serious-about-allowing-their-civil-rights/> ٢٥

٢٦ "قانون العمل اللبناني" الصادر في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٦٤، المادة ٥٩، الفقرة ٣ من المادة ٩.

Palestinian Human Rights Organization (PHRO), *Lebanese Restrictions on freedom of movement: Case of Naher El Bared, 2010*, available at:

http://www.palhumanrights.org/NBC/ENG/Freedom%20of%20Movement_ENG_web.pdf (last visited 5 July 2011). ٢٧

٢٨ هذه الجمعيات المهنية، أو النقابات، تطالب إمّا بالجنسية اللبنانية أو بسياسة المعاملة بالمثل. وتعني

سياسة المعاملة بالمثل أن الفلسطينيين "الذين لا دولة لهم" لا يمكن تشغيلهم كبقية الأجانب الذين ينتمون إلى دول مُعترف بها ويمكن أن تقدّم إلى اللبنانيين منافع مماثلة.

٢٩ للمقارنة، فإن العدد الإجمالي لإجازات العمل الممنوحة للعمال الأجانب هو ١٤٥,٦٨٤ (في سنة ٢٠٠٩).

٣٠ للمقارنة، فإنه في سنة ٢٠٠٩ مُنح العمال العرب والأجانب في لبنان ١٤٥,٦٨٤ إجازة، بينها ٤٥,٦١٩ إجازة جديدة، و١٠٠,٠٦٥ إجازة مجددة. ويُقدّر عدد عمال المنازل بـ ١١٤,٧٣١، الأمر الذي يشكل ٧٩٪ من العمال

الأجانب. ويشير بعض التقديرات إلى أن العمال الذين لديهم إجازات (باستثناء العمال السوريين) يشكّلون ٥٠ - ٦٠٪ من العمال العرب والأجانب العاملين فعلياً في لبنان. انظر: إدارة الإحصاء اللبنانية المركزية:

www.cas.gov.lb

٣١ تبلغ المساحة الأقصى لهذه الملكية ٣٠٠٠ م^٢ في بيروت، أو ٥٠٠٠ م^٢ في بقية البلد، الأمر الذي يشير إليه عدد من القوانين (المرسوم ١٥٧٤٠ في ١١ آذار/مارس ١٩٦٤، والقانون ٥٩ في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٦٦، والمرسوم ١١٦١٤ في ٤ حزيران/يونيو ١٩٦٩). انظر:

Lebanese-Palestinian Dialogue Committee / LPDC (2010), *Lebanon and Palestinian Refugees Policy Foundations and Milestones 2005*. Available at: <http://www.lpdc.gov.lb/Main.aspx?displang=en-us> (last visited 5 July 2010).

٣٢ من المثير أن نقرأ النص الحرفي لهذا القانون وما فيه من تبرير "لا عقلائي": "لا يجوز تملك أي حق عيني من أي نوع كان لأي شخص لا يحمل جنسية صادرة عن دولة معترف بها أو لأي شخص إذا كان التملك يتعارض مع أحكام الدستور لجهة رفض التوطين".

٣٣ يلجأ الفلسطينيون عملياً إلى ترتيبات قانونية غير رسمية لدى شراء ملكية أو تسجيلها. وكما يحصل للاجئين الفلسطينيين على ملكية، أو كما يرثوها، فإنهم يسجلون العقار عن طريق وكالة رسمية، وهي عبارة عن وثيقة مكتوبة يتيح فيها اللاجئ الفلسطيني لوكيل (مواطن لبناني أو أي أجنبي آخر لا تنطبق عليه تقييدات سنة ٢٠٠١) أن يحوز الملكية لمصلحته. وكثيرون من الفلسطينيين الذين حازوا ملكية قبل سنة ٢٠٠١ لم يسجلوها كي يتفادوا دفع الضرائب الإضافية التي يخضع لها المواطنون غير اللبنانيين حين يشترت ملكية في البلد (إدارة الإحصاء اللبنانية المركزية: www.cas.gov.lb).

٣٤ Nizar and Rana Saghieh, *Legal Assessment of Housing, Land and Property Ownership, Rights, Transfers, and Property Law Related to Palestinian Refugees in Lebanon* (Norwegian Refugee Council, 2007), p. 10.

انظر أيضاً التحليل الممتاز الذي يقدمه هذان الكاتبان بشأن الوضع المعقد في مخيم نهر البارد والمنطقة القريبة منه.

٣٥ جرى تخفيف هذا التقييد مؤخراً (١ تموز/يوليو ٢٠١١) فيما يتعلق بالنساء والأطفال، فلم يعودوا مطالبين بإذن للتنقل.

٣٦ Palestinian Human Rights Organization (PHRO), Position Paper on the Law Adopted by Lebanese Parliament on: Palestinian Refugees' Right to Work and Social Security, 2010.

Zhang and Tiltnes, op. cit. ٣٧

٣٨ UNDP and Central Administration of Statistics Lebanon, *Living Conditions of Households* (Beirut: UNDP, 2007).

٣٩ Jad Chaaban, "The Impact of Instability and Migration on Lebanon's Human Capital", in *Generation in Waiting: The Unfulfilled Promise of Young People in the Middle East*, edited by Dhillon and Yousef (Washington: Brookings Institution Press, 2009).